

﴿مبحث النظر عند المتكلمين﴾

د. محسن قحطان حمدان

﴿ملخص البحث﴾

- بسم الله الرحمن الرحيم -

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين، أما بعد:
فقد شدَّ انتباهي مبحث النظر عند المتكلمين، إذ جعلني أتأمل فيه تأملاً دقيقاً، وغايتي في ذلك أن أعرف سبب اهتمام المتكلمين، وعنايتهم به، ولأستوضح من كتبهم الغرض من جعل هذا المبحث من المباحث المتقدمة عندهم.

ولم تكن فكرة كتابة بحث في موضوع النظر تغيب عن فكري لما رأيته من عناية المتكلمين بهذه المسألة، إذ جعلوها من أوائل المسائل التي يتناولونها بالدراسة في مصنفاتهم لكونها تتعلق بالإيمان بالله سبحانه، وترتبط بمنهج الاستدلال على وجود الله تعالى الذي يتضمن التأمل في آثار الوجود، إذ يعني النظر عند المتكلمين ان ينظر المكلف في الدليل لينتقل إلى العلم بالمدلول، بمعنى ان تتبع الدلائل، والتأمل فيها، وملاحظة آثار الصنعة يفضي إلى العلم بوجود الصانع الخالق المدبر، وهذا الاستدلال يوجب على المستدل الإقرار، والتسليم بان هذا الكون لا يمكن أن يوجد من غير موجد أوجده، وصانع صنعه.

ومن هنا تُدرك أهمية هذا المبحث، ومن اجل هذا توسع المتكلمون في بحثه من

حيث إيراد المعنى اللغوي، والاصطلاحي، وكذلك من نواح كثيرة أخرى، إذ بحثوا في وجوب التكليف بالنظر للتوصل إلى معرفة الله سبحانه، ومعرفة صفاته، وما يجب له ويستحيل عليه، وأجابوا من خلال هذا المبحث على تساؤلات كثيرة متعلقة بموضوع النظر، ومنها: هل التكليف بالنظر مُلزم للعامة أم انه مقصور على الخاصة؟ وهل يفيد النظر العلم أم لا يفيد؟ وهل معرفة الله تعالى بالدليل واجبة أم لا؟ وما منشأ هذا الوجوب؟ هل هو الشرع أم العقل؟ وغيرها من الأمور المتعلقة بالنظر.

ولم يكتف المتكلمون بذلك بل أجابوا على جميع الاعتراضات، والإشكالات التي يعرضها مخالفوهم معارضين بها الأدلة التي استدل بها المتكلمون، واعتمدوا عليها في الحكم بوجوب النظر سواء كانت هذه الاعتراضات موجهة إلى النصوص الشرعية المستدل بها أو إلى الإجماع الذي قيل به أو إلى القواعد العقلية التي عضدت الأدلة الشرعية والإجماع.

ولهذا وجدت من المناسب ان أقف عند عبارات المتكلمين محاولاً إعادة ترتيبها، وتيسيرها، مستنيراً بالمنهج العلمي السديد، والسياق البحثي الرصين، فشرعت بدراستها مقرونة بالبيان اللغوي، ومشفوعة بالوقوف عند المنطوق القرآني منع الحرص على فهمه، ومعرفة المراد منه في السياق، وحرصت كذلك على اعتماد منهج يجمع بين البيان القرآني، والتقرير الكلامي، فجعلت بحثي الموسوم (مبحث النظر عند المتكلمين)، يشتمل على مقدمة ومبحثين وخاتمة..

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين

- المبحث الأول -

مفهوم النظر وأقسامه

المطلب الأول: النظر في اللغة والاصطلاح.

ان من متطلبات أي بحث الإحاطة اللغوية، والاصطلاحية بموضوعه، ومن هنا خصص هذا المطلب لبيان المعنى اللغوي والاصطلاح للنظر.

أولاً: النظر في اللغة والألفاظ ذات الصلة.

تأتي لفظة النظر في اللغة بمعنى تأمل الشيء بالعين، فنقول نظرت إلى الشيء بمعنى أبصرته، وتأملته بعيني، وهذا النظر الذي يقع على الأجسام، ويكون بالأبصار، ويكثر استعماله عند العامة^(١).

ويأتي إيراد لفظة النظر في اللغة بمعنى تأمل الشيء بالقلب، فنقول نظرت في الشيء، أو في الأمر بمعنى تفكرت فيه، وتدبرته، وتأملته وهذا النظر الذي يقع على المعاني ويكون بالبصائر ويكثر استعماله عند الخاصة، وهو بهذا المعنى يستعمل عند تقليب البصيرة لإدراك الشيء، ويراد به التأمل، والفحص أو المعرفة الحاصلة بعد التأمل والفحص، ومنه قوله تعالى: (قُلْ أَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تَغْنِي الْآيَاتِ وَالنَّذْرَ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ)^(٢)، أي تأملوا فيها^(٣).

ويعرف أهل اللغة النظر، فيقولون: النظر هو الفكر في الشيء تقدره وتقيسه، ويصفون التناظر بأنه: التراوض في الأمر، فنظير الرجل الذي يراوضه فيناظره، ويفسرون المناظرة بقولهم: أن تناظر أخاك في أمر إذا نظرتما فيه معا كيف تأتياه،

(١) ينظر: مقاييس اللغة (نظر)، مختار الصحاح (نظر)، لسان العرب (نظر)، تاج العروس (نظر)، المعجم الوسيط (نظر).

(٢) سورة يونس، من الآية (١٠١).

(٣) ينظر: لسان العرب (نظر)، تاج العروس (نظر)، المعجم الوسيط (نظر).

وربما يعرفونها بقولهم: المناظرة هي المباحثة، والمباراة في النظر واستحضار كل ما يراه ببصيرته^(١).

ومن معاني النظر البحث وهو أعم من القياس، لان كل قياس نظر وليس كل نظر قياسا، وكذلك من معاني النظر الإصغاء، (وَقُولُوا أَنْظِرْنَا)^(٢)، ومنها كذلك الرحمة، كقوله تعالى: (وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ أَقْبَمْتُمْ)^(٣)، والمُنَظِر هو المجادل المحاج، واما النَّظُور فهو من لا يُغْفَل النظر إلى ما أهمه^(٤). ومن الألفاظ التي لها صلة بلفظة النظر، ما يأتي:

١. التفكير: وهو التأمل، وتردد القلب في الشيء، إذ يقال: تفكر إذا ردد قلبه معتبرا، والاسم منه الفكر، وهو بمعنى إعمال النظر في الشيء، او إعمال الخاطر في الشيء، ورجل فكّير بمعنى كثير التفكير^(٥).
٢. التأمل: وهو التثبت في النظر، إذ نقول: تأملت الشيء بمعنى نظرت فيه مستتبثاً، ومستتبثنا، ويقال: تأمل الرجل بمعنى تثبت في الأمر، والنظر^(٦).
٣. التبصر: وهو التأمل والتعرف، وبصر القلب ناظره وخاطره، والبصيرة البرهان، ويقال: بصرتُ بالشيء إذا صرت به بصيرا عالما^(٧).

(١) ينظر: مقاييس اللغة (نظر)، تهذيب اللغة (نظر)، لسان العرب (نظر)، تاج العروس (نظر).

(٢) سورة البقرة، من الآية (١٠٤).

(٣) سورة ال عمران، من الآية (٧٧).

(٤) ينظر: لسان العرب (نظر)، تاج العروس (نظر)، المعجم الوسيط (نظر).

(٥) ينظر: مقاييس اللغة (فكر)، الصحاح (فكر)، لسان العرب (فكر).

(٦) ينظر: المصادر نفسها (أمل).

(٧) ينظر: مقاييس اللغة (بصر)، لسان العرب (بصر)، القاموس المحيط (بصر).

ولعل المتكلمين قد اخذوا بالمعنى المختص بنظر القلب، إذ تعريفاتهم الاصطلاحية التي سترد قريبا، تُشعر بذلك.

ثانيا: النظر في اصطلاح المتكلمين.

ان تتبع تعريفات النظر في مقالات المتكلمين يطلعنا على حقيقة لا شك فيها نعلمها من خلال التأمل في هذه التعريفات، فسيتضح لنا أنها تعود في أصلها إلى تعريف واحد، ثم تنوعت العبارات بعد ذلك، وعُضدت، وقرنت بذكر الأمثلة زيادة في الإيضاح، والبيان، ولعل أقدم هذه التعريفات تعريف الباقلاني الذي سأبدأ به، ووافقه فيه الجويني بزيادة طفيفة:

١. النظر: هو الفكر الذي يُطلب به علم أو غلبة ظن، أو هو الفكر الذي يطلب به من قام به علما أو غلبة ظن^(١). والمراد بالفكر بحسب تفسير الإيجي الحركات العقلية وكيفية^(٢)، وهو بحسب تفسير المكناسي انتقال النفس في المعاني انتقالا بالقصد^(٣).

أما بحسب تفسير الباجوري فهو حركة النفس في المعقولات^(٤)، وبه قال الدسوقي^(٥). وأما غلبة الظن الواردة في التعرف فالمراد بها الاعتقاد الراجح كما وضّح المكناسي، ولهذا لم يكف في التعريف ان يُقال: (يطلب به علم)، إذ هذه الخاصة غير شاملة لأفراده، فالفكر الذي يطلب به العلم هو عينه الذي يطلب به الظن أو غلبته^(٦).

(١) المواقف، ص ٢١، الارشاد إلى قواطع الادلة، ص ٢٥.

(٢) ينظر: المواقف، ص ٢٢.

(٣) ينظر: اشرف المقاصد في شرح المقاصد، ١ / ٥٤ وما بعدها.

(٤) تحفة المرید على جوهرة التوحيد، ص ٢٣.

(٥) ينظر: حاشية الدسوقي على ام البراهين، ص ٥٨.

(٦) ينظر: اشرف المقاصد، ١ / ٥٦، ٥٤.

٢. النظر: عبارة عن ترتيب مقدمات علمية أو ظنية ليتوصل بها إلى تحصيل علم أو ظن^(١). فإذا حضر في عقلنا ان هذه الخشبة قد مستها النار حضر أيضا ان كل خشبة مستها النار فهي محترقة، وحصل من مجموع العلمين الأولين علم ثالث يكون هذه الخشبة بعينها محترقة، فاستحضر العلمين الأولين لأجل ان يتوصل بها إلى تحصيل هذا العلم الثالث هو النظر^(٢).

٣. النظر: ترتيب تصديقات ليتوصل بها إلى تصديقات آخر^(٣). فان من صدق بان العالم متغير وكل متغير ممكن حصل منهما التصديق، بان العالم ممكن، وبهذا فالمراد من النظر ما حضر في الذهن من التصديقين المستلزمين للتصديق الثالث، فان كان التصديقان الأوليان يقينيين كان الثالث يقينياً، وان كانا ظنيين أو كان احدهما ظنياً كان الثالث ظنياً^(٤).

٤. النظر: هو ملاحظة العقل ما هو حاصل عنده لتحصيل غيره^(٥).

٥. النظر: ترتيب أمور حاصلة يتوصل بها إلى تحصيل غير الحاصل، فالترتيب وضع كل شيء في رتبته بمعنى جعل الأشياء الكثيرة بحيث يتألف منها تأليفاً خاصاً، ويكون لبعضها نسبة إلى البعض الآخر بالتقديم والتأخير، فالترتيب اخص من التأليف^(٦).

(١) معالم اصول الدين، ص ٥.

(٢) ينظر: المصدر نفسه، ص ٥.

(٣) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، ص ٢٣.

(٤) ينظر: المصدر نفسه، ص ٢٣، وينظر: شرح السيد الشريف على المطالع، ص ٣٨.

(٥) المواقف، ص ٢٤.

(٦) ينظر: لوامع الاسرار في شرح مطالع الانوار، ص ١٢.

٦. النظر: اكتساب المجهول بالمعلومات السابقة^(١).

وبعد تأمل التعريفات المتقدمة يلاحظ مشابهة بعضها للآخر من حيث جعل النظر مقيداً بما يتحصل في الذهن من المقدمات، أو التصديقات التي يتوصل بها إلى مجهول، إلا أن بعض المتكلمين جعلوا النظر أمراً وراء هذه المقدمات أو التصديقات فعبروا عنه بمفهوم عدمي مرة، فقالوا: النظر تجريد العقل عن الغفلات، وعبروا عنه بمفهوم وجودي مرة أخرى، فقالوا: هو تحديق العقل نحو المعقولات، وفي هذا تشبيه له بنظر الباصرة، فكما أن الرؤية بالعين يتقدمها تحديق النظر إلى الشيء التماساً لرؤيته بالبصر، فكذلك الرؤية بالعقل يتقدمها تحديق العقل نحو المطلوب التماساً لرؤيته بالبصيرة^(٢).

٧. النظر: ترتيب أمرين معلومين ليتوصل بترتيبهما إلى علم مجهول^(٣). كترتيب الصغرى مع الكبرى في قولنا: العالم متغير، وكل متغير حادث، فإنه موصل للعلم بحدوث العالم المجهول قبل ذلك الترتيب، وكترتيب الجنس مع الفصل في قولنا: الإنسان حيوان ناطق، فالأول مثال للنظر في التصديقات، والثاني مثال للنظر في التصورات^(٤).

٨. النظر: هو الفكر المرتب في النفس على طريق يفضي إلى العلم أو الظن، يطلب به من قام به علماً في العمليات، أو غلبة ظن في المظنون^(٥).

(١) المواقف، ص ٢٢.

(٢) ينظر: محصل افكار المتقدمين والمتأخرين، ص ٢٣ وما بعدها، والمواقف، ص ٢٢، وأشرف المقاصد في شرح المقاصد، ٥٤/١.

(٣) تحفة المرید على جوهرة التوحيد، ص ٢٤.

(٤) ينظر: المصدر نفسه، ص ٢٤.

(٥) أم البراهين بحاشية الدسوقي، ص ٥٨ وما بعدها.

فالمراد بالفكر هنا حركة النفس في المعقولات كحركاتها في حدوث العالم، أو في وجود الإله، والترتيب متعلق بالمقدمات التي يتكون منها النظر بحيث تكون على طريقة صحيحة تقضي إلى نتيجة بحيث يتم تقديم الصغرى على الكبرى، والجنس على الفصل، فقوله المرتب هو احتراز عن القضية الواحدة لانتفاء الترتيب فيها، فلا تسمى نظرا، وقوله يفضي إلى العلم بمعنى يؤدي إلى العلم ان كانت المقدمات كلها يقينية أو يؤدي إلى الظن ان كانت المقدمات كلها ظنية أو بعضها ظنيا وبعضها يقينيا^(١).

المطلب الثاني: النظر في السياق القرآني.

ترد كلمة النظر بتصريفاتها المتعددة في القرآن الكريم في مواضع كثيرة، وهي تفيد في سياقها العام التنبيه إلى ضرورة إعمال العقل وعدم تعطيله وحثه على التأمل في الكون والاهتداء إلى البراهين والأدلة والبحث والاستقصاء عن الآيات والحجج الدالة على خالق الوجود، وبارئ النعم، ومدبر النظام في هذا الوجود .

وقد وقف المفسرون عند مجموعة من الآيات القرآنية التي جاءت في السياق المتقدم والتي تتسق مع المقاصد الكلية للدين الإسلامي، ومن اللازم في بحثنا هذا الاستئناس بأفهام المفسرين، والوقوف عند عباراتهم وتأملها بدقة وعناية، ومن هنا أعرض آيات مختارة حثت على النظر والتدبر والتفكير متبوعة ببيان معناها بعد النظر في أهم التفاسير القديمة والمعاصرة، ومما ورد في شأن النظر و الأمر به قوله تعالى : (قُلْ أَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتِ وَالنَّذْرَانَ قَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)^(٢). وفي هذه الآية ينبيه الرازي (رحمه الله) إلى أمرين أو مطلوبين بحسب

(١) ينظر: المصدر نفسه، ص ٥٨.

(٢) سورة يونس : الآية (١٠١) .

تعبيره.

الأول : أنه لا سبيل إلى معرفة الله تعالى إلا بالتدبر في الدلائل .

الثاني : ان الدلائل إما أن تكون من عالم السموات، أو من عالم الأرض، فأما

الدلائل السماوية فهي النظر في الشمس والقمر والكواكب ونظام حركتها، وأما الدلائل

الأرضية فهي النظر في أحوال النبات والمعادن وأحوال الإنسان نفسه^(١).

ولو تأمل الإنسان في دلالة واحدة وأخذ يتفكر مثلاً في حكمة الله سبحانه في

تخليق جناح بعوضة لا تقطع عقله قبل أن يصل إلى أقل مرتبة من مراتب تلك الحكم

والفوائد، والناظر في القرآن الكريم يجد ذكر الكثير من مثل هذه الدلائل، ولكن جاء

الخطاب هنا عاماً بقوله: "انظروا ماذا في السموات والأرض"، ولم يأت مفصلاً للتنبيه

على القاعدة الكلية حتى إن العاقل لينتبه إلى أقسامها ثم يشرع في تفصيل حكمة كل

قسم بقدر القوة العقلية والبشرية، ثم انه تعالى لما أمر بهذا التفكير والتأمل بين بعد ذلك

إن التدبر في هذه الآيات لا ينفع في حق من حكم الله تعالى عليه في الأزل بالشقاء

والضلال، فقال: "وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون"^(٢) .

(١) ينظر: مفاتيح الغيب : ١٣٥/١٧ .

(٢) ينظر: المصدر نفسه : ١٣٥/١٧ . ١٣٦ .

أما الإمام البقاعي (رحمه الله) فينبه إلى ان الخطاب في الآية يأمر بأعمال الفكر والتأمل والنظر بالأبصار والبصائر ليحصل الانتفاع بالعقل والتميز عن البهائم، والانتباه إلى الدلائل المبنوثة في السموات والأرض والتي يخرجها المرء لألفته لها من عداد الدلائل وهي عند تأملها تعد من أعظم الآيات^(١).

ويشير البرسوي (رحمه الله) إشارة واضحة جلية إلى المعنى الصريح لهذا الخطاب، إذ يقول في بيانه: "أي تفكروا أي شيء بديع فيهما من عجائب صنعه الدالة على وحدته، وكمال قدرته"^(٢).

ولم يبتعد الألوسي (رحمه الله)، عما ذهب إليه البرسوي في التنبيه إلى مقاصد الخطاب، إذ يقول: هذا خطاب لسيد المخاطبين (ﷺ) أن يأمر بالتفكر في ملكوت السموات والأرض وما فيهما من عجائب الآيات الآفاقية والانفسية^(٣).

ووافق السيد محمد رشيد رضا (رحمه الله)، من سبقه من المفسرين في ان الخطاب للنبي (ﷺ) بمعنى: "قل أيها الرسول لقومك الذين تحرص على هداهم انظروا بعيون أبصاركم وبصائركم ماذا في السموات والأرض من آيات الله البيئات والنظام الدقيق في شمسها، وقمرها، وكواكبها، ونجومها، وبحارها، وأنهارها، وأشجارها،

(١) ينظر: نظم الدر : ٤٩٢/٣ .

(٢) روح البيان في تفسير القرآن : ٩٢/٤ .

(٣) روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني : ١٨٢/٦ .

وثمارها، وأنواع حيواناتها، ففي كل هذه الأشياء آيات تدل على علم خالقها وقدرته وعلى وحدانيته سبحانه^(١).

ولعل من أروع التأملات التي اطلعت عليها في هذا النص القرآني هو تأمل الشيخ ابن عاشور (رحمه الله)، إذ إن تدبره للنص مرتبط بمقاصد القرآن العامة فالخطاب موجه إلى النبي (ﷺ)، يأمره بدعوة قومه إلى النظر في دلائل الوحدانية، وإرشادهم إلى تحصيل أسباب الإيمان ورفع غشاوات الكفر، وذلك بالإرشاد إلى النظر والاستدلال بما هو حول الإنسان من أحوال الموجودات وتصاريفها الدالة على الوحدانية، فالنظر في هذا السياق مستعمل فيما يصلح للنظر القلبي، والنظر البصري، وحيث بعده بالاستفهام المعلق للفعلين كليهما بحيث أصبح حمل النظر على كليهما على حد سواء فصار صالحاً للمعنيين الحقيقي والمجازي، وذلك من مقاصد القرآن^(٢).

ومما جاء في صريح الأمر بالنظر قوله تعالى: (قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)^(٣)، فهذا خطاب صريح للنبي (ﷺ) أن يقول لكل المعرضين عن إتباع إبراهيم (عليه السلام)، والحائدين عن طريقه في الاستدلال: إن لم تقتدوا بأبيكم إبراهيم (عليه السلام)، وتأملوا في الدليل القاطع، والبرهان الساطع الذي أقامه والآيات المبتوثة في السموات والأرض، وإن لم يكفكم النظر في أحوال بلادكم وما فيها من

(١) ينظر: تفسير المنار: ٤٠٦/١١ .

(٢) ينظر: التحرير والتنوير: ٢٩٥/١١ .

(٣) سورة العنكبوت: الآية (٢٠) .

براهين سيروا في الأرض فانظروا نظر اعتبار في مخلوقات الله سبحانه، وفي كيفية نشأتها، ففي ذلك النظر زيادة تقرير من الدلائل الساطعة الدالة على وجود الخالق^(١) .

يقول البقاعي (رحمه الله): ولما كان السياق لإثبات الألوهية التي تجب المبادرة إلى تفرغ الفكر وتوجيه كل الذهن إلى الاستدلال عليها عبر بالفاء المعقبة، فقال : (فانظروا)^(٢) .

ويلتفت الشيخ ابن عاشور (رحمه الله) التفاتة جميلة إذ ينبه على مكنون هذا الخطاب من الدعوة إلى استقصاء الأدلة البعيدة عند العجز عن تأمل الأدلة القريبة، ففي الخطاب إرشادهم للاستدلال بما هو بعيد عنهم من أحوال إيجاد المخلوقات وتعاقب الأمم، إذ تعود الناس بصرف عقولهم عن التأمل فيما بين أيديهم من الدلائل، ولهذا أمر الله سبحانه رسوله (ﷺ)، أن يدعوهم إلى اليسر في الأرض والتأمل فيها ليشاهدوا خلق الله الأشياء من عدم، فإذا شاهدوا ذلك جال نظر فكرهم في تكوينها بعد العدم جولاناً لم يكن يخطر لهم ببال حينما كانوا يشاهدون أمثال تلك المخلوقات في ديارهم، لأنهم لما نشأوا فيها من زمن الطفولة فما بعده، وقبل حدوث التفكير في عقولهم اعتادوا أن يمشروا ببصرهم على أحوال الموجودات من غير أن يستنتجوا من دلائلها حتى إذا شاهدوا أمثالها مما كان غائباً عن أبصارهم وبصائرهم جالت في أنفسهم فكرة الاستدلال فاليسر في الأرض وسيلة جامعة لمختلف الدلائل^(٣) .

(١) نظم الدرر : ٥٤٨/٥ .

(٢) المصدر نفسه : ٥٤٨/٥ .

(٣) ينظر: التحرير والتتوير : ٢٣٠/٢٠ .

ولو تدبرنا قوله تعالى: (أَنْظِرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمْ دَدَ أَنْظِرْ أُنْزِلْ يُؤَفِّكُونَ)^(١) العلمنا استتكار القرآن لفعل من يعرض عن الاستدلال وتأمل الآيات، فالآية دالة على انصراف قوم عن تأمل الحق، والعاقل من الناس يُمتنع في حقه أن يصرف نفسه عن الحق والصدق إلى الباطل والجهل، لأن العاقل لا يختار لنفسه ذلك^(٢).

ففي سياق الاستتكار على من يؤتى بالدلائل الواضحة فيعرض عنها يخاطب القرآن النبي (ﷺ)، ويدعوه إلى النظر في حال من بيّن الله سبحانه لهم الآيات الباهرة المنادية ببطلان ما ادعوه نداءً يكاد يسمعه صم الجبال، ثم النظر في انصرافهم عن الاستماع والتأمل في الآيات^(٣).

ومن التأمل البديع للبرسوي في هذا الخطاب قوله: "بيان الآيات أمر بديع في بابه وإعراضهم عنها مع ما يوجب قبولها أبداع"^(٤).

وإذا كان المخاطب النبي (ﷺ)، فالأمة داخلة في عموم الخطاب، والمعنى: تأمل أيها المخاطب كيف نعرض الدلائل الواضحة البينة والحجج الناصعة، فإذا تأملت ذلك تجد انه بيان عظيم الجلاء يتعجب الناظر من وضوحه، ثم ان التأمل في الآيات يقتضي الانتقال من العجب من وضوح البيان إلى الذي أعجب منه وهو انصرافهم عن الحق ووضوحه^(٥).

(١) سورة المائدة : من الآية (٧٥) .

(٢) ينظر: مفاتيح الغيب : ٥٢/١٢ .

(٣) ينظر: روح البيان في تفسير القرآن : ٤٢٩/٢ . ٤٣٠ .

(٤) روح البيان في تفسير القرآن : ٤٣٠/٢ .

(٥) ينظر: التحرير والتنوير : ٢٨٧/٦ .

فالخطاب جامع للنبي (ﷺ)، ولعامّة المخاطبين، والمعنى: انظر أيها الرسول أو أيها المخاطب نظر عقل، وفكر كيف نبين لهؤلاء النصارى الآيات والبراهين على بطلان دعواهم في المسيح، ثم انظر بعد ذلك كيف يُصرفون عن استبانة الحق بها، والانتقال من مقدماتها إلى نتائجها كأن عقولهم قد فقدت بالتقليد وظيفتها^(١).

ويدعونا قوله تعالى: (فَانظُرْ إِلَىٰ آثَارِ رَحْمَةِ اللَّهِ كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ ذَٰلِكَ لَمُعْجِزٌ لِّمُؤْتِنٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)^(٢)، إلى الاعتبار بآثار الخالق الرحيم بالعباد، فالآية تأمر بالنظر وهو هنا للاعتبار والاستدلال والمعنى: انظر هيئة إحياء الله الأرض بعد موتها وتأمل تلك الحالة التي هي أثر من آثار رحمة الله تعالى بالناس^(٣).

والخطاب هنا وإن توجه إلى النبي (ﷺ)، فالمراد به جميع المكلفين، والمعنى: انظروا إلى آثار المطر من النبات، والأشجار، وتأملوا كيف يحيي الله تعالى الأرض بعد موتها، فانظروا إلى الإحياء البديع للأرض، وتنبهوا إلى عظيم قدرة الله تعالى وسعة رحمته، فالذي قدر على إحياء الأرض بعد موتها لقادر على إحياء الأموات في الآخرة، فإنه إحداث لمثل ما كان^(٤).

ولعل منطلق المتكلمين من أهل السنة والجماعة في جعل دليل حدوث العالم من أهم أدلة وجود الخالق يفهم من خلال تأمل الآيات المتقدمة فهي تدعو إلى النظر في العالم وما فيه من مخلوقات وما فيه من نظام وإحكام، إذ يقول الإمام الغزالي

(١) ينظر: تفسير المنار : ٤٠٢/٦ .

(٢) سورة الروم : الآية (٥٠) .

(٣) ينظر: التحرير والتنوير : ١٢٣/٢١ .

(٤) ينظر: روح البيان في تفسير القرآن : ٥٣/٧ .

(رحمه الله): والعالم هو السلم إلى معرفة الباري سبحانه، فهو الخط الإلهي المكتوب المودع المعاني الإلهية، والعقلاء على اختلاف طبقاتهم يقرؤونه ومعنى قراءتهم له فهمهم للحكمة التي وضع دالاً عليها، قال تعالى: (قُلْ أَنْظَرُوا مَاذَا فِي أَسْمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ^(١))، وقال سبحانه (سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ^(٢) أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ شَيْءٍ شَهِيدٌ ^(٣))، فلما كانت الأدلة والحج منقسمة إلى الاتم والأنقص، وكان طريق البرهان وتأليفه على الشرائط الصحيحة متعذر على العوام، وكان الإقناع وقياس التمثيل والاستقراء أقرب إلى أكثر الأذهان خصت الحكمة الإلهية الصور الإنسانية بضروب من عجائب العوالم وغرائبها المستدل بها، وأكثر ما عاملت الأنبياء (عليهم السلام) الخلق بهذا النوع من أصناف الحجة، لأن مقابلتهم بغير هذا الوجه صعب ^(٤) .

وأختم هذا المطلب بالصورة الدلالية الرائعة التي تتجلى في قوله تعالى:

(أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ^(١) قَالَ كَمْ لَبِثْتُ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ^(٢) قَالَ بَلْ لَبِثْتُ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ ^(٣) وَشَرَابِكَ ^(٤) وَانظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ ^(٥) وَانظُرْ إِلَىٰ الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ^(٦)) .

(١) سورة يونس : من الآية (١٠١) .

(٢) سورة فصلت : الآية (٥٣) .

(٣) مجموعة رسائل الإمام الغزالي :ص ٥١ .

(٤) سورة البقرة : الآية (٢٥٩) .

إن تأمل هذه الآية يرينا كيف انها توجه المخاطب إلى كيفية استحضار مقدمات الاستدلال، ثم النظر في الدليل نفسه ومراقبة وجه الدلالة، وفي الإشارة إلى هذا ينبه الإمام الماتريدي (رحمه الله) في تأويلاته إذ يقول: أراد الله تعالى بقوله (كم لبثت) التنبيه كقوله تعالى لموسى (عليه السلام): **چ وَمَا چ چ چچ**^(١)، ليريه الآية من الوجه الذي هو أقرب إلى الفهم متوجهة الأعجوبة فيه بوجهين: مرة بإماتة الحمار إذ من طبعه الدوام، ومرة بإبقاء الطعام ومن طبعه التغير والفساد عن سريع^(٢).

وينبه الإمام (رحمه الله)، كذلك إلى أن التدقيق في هذا الحوار يخبرنا عن أمر يلازم كل ممتحن ومسؤول، إذ يظهر من حاله الاجتهاد في تعريف الحقائق بالاستدلال أو الخضوع والاعتراف بالقصور عن الإحاطة والإدراك^(٣).

المطلب الثالث : أقسام النظر وإفادته للعلم .

لم يقف المتكلمون عند تعريف النظر وبيان حقيقته وإنما تكلموا على أقسامه، وشروطه، وإفادته للعلم ولهذا كان من المناسب تخصيص هذا المطلب لبيان ذلك .

أولاً: أقسام النظر .

يقسم المتكلمون النظر على قسمين:

(١) النظر الصحيح: وهو كل نظر يؤدي إلى المطلوب^(٤)، أو هو كل نظر يؤدي إلى

(١) سورة طه : الآية (١٧) .

(٢) تأويلات اهل السنة : ص ٦٠٥ .

(٣) ينظر: تأويلات أهل السنة، ص ٦٠٧ .

(٤) أشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٥٦/١ .

العثور على الوجه الذي منه يدل الدليل^(١)، أو هو كل نظر كان صحيح المادة والصورة محتوياً على شروط الإنتاج^(٢).

ويصح النظر بحسب قواعد المتكلمين بصحة مادته، وصورته أي إذا كانت مقدماته بمادتها، وصورتها صحيحة وسليمة فأنتجت وأوصلت إلى المطلوب وُصف ذلك النظر بكونه صحيحاً، ويعنون بالمادة الأمور المرتبة التي يتوصل بترتيبها إلى المطلوب، وأما الصورة فهي الهيئة العارضة للأجزاء بعد الترتيب أو الهيئة الحاصلة عن الترتيب بحيث يكون كل واحد من تلك الأمور في مرتبته^(٣).

فالنظر الصحيح يتضمن العلم إذ هو يُطلع الناظر على وجه الدليل الذي يقتضي العلم بالمدلول^(٤)، ومن هنا يعلم أن النظر يكون صحيحاً تبعاً لمادته وصورته، لأنه يتوصل بتلك المادة وتلك الصورة إلى المطلوب معرفته والعلم به^(٥). ولما كان للنظر مقصدان فإن لهما طريقين في التوصل، فالذي يوصل إلى التصور هو التعريف، وأما الذي يوصل إلى التصديق فهو الدليل أو البرهان^(٦).

وصحة المادة في التعريفات توجب أن يكون المذكور في معرض الجنس جنساً ولا يصح أن يكون عرضاً عاماً، فإذا أردنا تعريف الإنسان وجب وجود الجنس في مادة التعريف وهو قولنا: الإنسان حيوان، ثم بعد ذلك يخصص الجنس بالفصل وهو الناطق، فيصبح التعريف: الإنسان حيوان ناطق، أو يخصص الجنس بالخاصة وهو

(١) الإرشاد إلى قواطع الأدلة، ص ٢٥.

(٢) حاشية الدسوقي على أم البراهين، ص ٥٥.

(٣) ينظر: أشرف المقاصد في شرح المقاصد، ٥٦/١، والمواقف، ص ٢٣.٢٢.

(٤) ينظر: الإرشاد إلى قواطع الأدلة، ص ٢٨.

(٥) ينظر: أشرف المقاصد في شرح المقاصد: ٥٦/١.

(٦) ينظر: اشرف المقاصد في شرح المقاصد: ٥٦/١.

الضاحك فيصبح التعريف الإنسان حيوان ضاحك، وحينئذ يكون التعريف صحيحاً في مادته وصورته^(١). وصحة الصورة في التعريف أن يتقدم الجنس على الفصل أو الخاصة بترتيب يقتضي تسمية المجموع شيئاً واحداً^(٢).

وأما صحة المادة في البرهان إنما توجب أن تكون مقدمات الدليل مناسبة للمطلوب بحيث تفضي إليه لا أجنبية عنه، ويلزم أن تكون يقينية في المطلب اليقيني، وظنية في المطلب الظني، فأما صحة الصورة في البرهان فتوجب أن تكون مقدماته متصفة بشروط الإنتاج^(٣).

٢) النظر الفاسد: هو النظر الحائد عن سنن الدليل^(٤)، أو هو النظر الذي قصر عن الوصول إلى المطلوب بسبب فساد مادته أو صورته أو فسادهما معاً^(٥). والنظر الفاسد لا يولد الجهل ولا يستلزمه عند جمهور المتكلمين من المعتزلة وأهل السنة، كما ينقل الرازي ولكنه يرجح خلاف ذلك، ويرى أن النظر الفاسد قد يستلزم الجهل^(٦).

ثانياً : شروط النظر .

لا يعد كل فكر وكل ترتيب للمقدمات نظراً في عرف المتكلمين، لهذا اشترطوا شروطاً عدة للتسليم بكون ما يصدر من الناظر نظراً، وقد ذكر التفتازاني في مقاصده عدداً منها :

(١) المصدر نفسه : ٥٧/١ .

(٢) ينظر: أشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٥٧/١ .

(٣) ينظر: المصدر نفسه : ٥٧/١ .

(٤) ينظر: الإرشاد إلى قواطع الأدلة، ص ٢٥ .

(٥) ينظر: أشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٥٧/١ .

(٦) ينظر: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، ص ٢٩، وينظر: الإرشاد إلى قواطع الأدلة، ص ٢٨ .

(١) يشترط لحصول مطلق النظر صحيحاً كان أو فاسداً عدم الجزم بالمطلوب أو بنقيض المطلوب، لأن من جزم بالمطلوب امتنع في حقه طلبه لامتناع طلب تحصيل الحاصل، وأما اشتراط عدم الجزم بنقيض المطلوب فلأن من جزم بذلك فهو جاهل جهلاً مركباً، لأننا نقدر عقلاً أن المطلوب هو الذي يستفاد من النظر الصحيح، وعليه فالجزم بنقيض المطلوب لا يعد علماً كما أن ذا الجهل المركب يصرفه جهله عن طلب المطلوب (١) .

(٢) يشترط لحصول النظر تحقق شرائط العلم وهي حياة الناظر وسلامة عقله، وكونه مدركاً لا يمنعه من الإدراك نوم أو غفلة أو إغماء (٢) .

(٣) ويشترط لتحقيق النظر الصحيح أن يكون ذلك النظر في الدليل كالعالم بالنسبة إلى مدلوله الذي هو وجود الصانع، ويشترط أيضاً لتحقق صحة النظر أن يكون متعلقاً بالدليل من جهة دلالته، دون غيرها، فإنه ان تعلق بغير جهة الدلالة الحقة لم يكن صحيحاً، وجهة الدلالة التي يتعلق النظر بها ليكون صحيحاً هي الأمر الذي بواسطته يحصل للذهن انتقال بذلك الدليل المنظور فيه إلى المدلول، كالانتقال الحاصل في الذهن عند الناظر في إمكان العالم وحدثه للدلالة على ثبوت الصانع للعالم (٣) .

وكما تكلم التفتازاني (رحمه الله) على شروط النظر كذلك ساق (الإيجي) بعض هذه الشروط، إذ قال : شرط النظر مطلقاً بعد الحياة أمران :
الأول : وجود العقل .

(١) ينظر: أشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٧٢/١ .

(٢) ينظر: المصدر نفسه : ٧٢/١، والمواقف، ص ٢٧ .

(٣) ينظر: أشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٧٣/١ .

الثاني : عدم ضده، ومنه عام: وهو كل ما ضد الإدراك، ومنه خاص: وهو العلم بالمطلوب والجهل به، إذ صاحبها لا يتمكن من النظر فيه، أما من يعلم شيئاً بدليل ثم ينظر فيه ثانياً ويطلب دليلاً آخر فالنظر هنا في وجه دلالة الدليل الثاني، وهو غير معلوم فليس فيه العلم بالمطلوب المؤدي إلى تحصيل الحاصل، وأما شروط النظر الصحيح فأمران:

الأول : أن يكون النظر في الدليل دون الشبهة .

الثاني : أن يكون من جهة دلالاته فإن النظر من غير جهة دلالاته لا ينفع^(١).

ثالثاً : إفادة النظر للعلم .

ليس كل نظر يفيد العلم عند المتكلمين، وإنما الذي يفيد العلم منه هو النظر الصحيح المقرون بشرائطه، وعلى هذا الرأي أكثر متكلمي أهل السنة والجماعة، فيقول إمام الحرمين : النظر الصحيح إذا تم على سداه ولم تعقبه آفة تنافي العلم حصل العلم بالمنظور فيه على الاتصال لمجرد انقطاع النظر^(٢) .

ويقول الإمام الرازي : النظر قد يفيد العلم، لأن من حضر في عقله ان هذا العالم متغير وحضر أيضاً أن كل متغير ممكن فمجموع هذين العلمين يفيد العلم بأن العالم ممكن، ولا معنى لقولنا : النظر يفيد العلم إلا هذا^(٣) .

وقال الآمدي (رحمه الله) : كل نظر صحيح في القطعيات لا يعقبه ضد للعلم كالموت والنوم مفيد له^(٤).

(١) ينظر : المواقف، ص ٢٨ .

(٢) الإرشاد إلى قواطع الأدلة، ص ٢٧ .

(٣) معالم أصول الدين، ص ٦ .

(٤) المواقف، ص ٢٣ .

ومن هنا يظهر لنا أن جمهور المتكلمين من أهل السنة والجماعة وغيرهم يرون أن النظر الصحيح المقترن بمصححات مادته وصورته إذ لم يحصل للناظر بعده ما ينافي الإدراك كالنوم والغفلة والموت والإغماء فإنه يفيد علماً بالنتيجة^(١) .

وفي كيفية إفادة النظر للعلم مذاهب ثلاثة لأهل الكلام :

الأول : مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري (رحمه الله)، وعليه عامة أهل السنة، إذ ذهبوا إلى أنه جرت العادة من الله تعالى بأن يخلق للناظر علماً بالنتيجة بعد تمام النظر، فيكون حصول العلم بالنتيجة للناظر بطريق جري العادة، وذلك لأن جميع الممكنات مستندة إلى الله سبحانه ابتداءً، وأنه تعالى قادر مختار ولا علاقة بين الحوادث إلا بإجراء العادة إلا بخلق بعضها عُقيب بعض، كالإحراق عُقيب مماسة النار، والرّي بعد شرب الماء^(٢) .

ومما تقدم يعلم ان إفادة النظر للعلم عند أهل السنة هي بخلق الله سبحانه للعلم بعد تمام النظر بطريق جري العادة بمعنى تكرر ذلك دائماً من غير وجوب، بل مع جواز ان لا يخلقه الله سبحانه، وذلك لاستناد جميع الممكنات إلى قدرة الله سبحانه، ولكن يبدو ان القائلين بهذا القول فريقان، فريق يرى أن إفادة النظر للعلم بمحض القدرة القديمة (قدرة الله سبحانه) من غير تعلق لقدرة العبد إلا بإحضار المقدمتين وملاحظة وجود النتيجة، وفريق جعله كسبياً مقدوراً للعبد^(٣) .

(١) ينظر: أشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٥٧/١، المواقف، ص ٢٣ .

(٢) ينظر: المواقف، ص ٢٧، أشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٥٧/١ .

(٣) ينظر: أشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٥٧/١ .

ويروى رأي آخر عن أهل السنة يتجه إلى القول باللزوم العقلي، بمعنى أنه لا يمكن عقلاً أن ينتفي حصول العلم بعد تمام النظر بشروطه، بل إذا حصل النظر بشروطه حصل العلم بعده حصولاً واجباً وجوباً عقلياً^(١).

والحاصل فيما مرّ: إن لزوم العلم للنظر عقلي عند البعض من أهل السنة حتى إنه يمتنع عليه الانفكاك كتصور الأب ملازماً لتصور الابن، وكوجود العرض مستلزماً لوجود الجوهر، وأما عند الأكثرين فهو عادي فيجوز عندهم الانفكاك بين المؤثر والأثر على سبيل خرق العادة بأن يوجد المؤثر ثم لا يوجد أثره، إذ يجوز سلب الإحراق من النار خرقاً للعادة^(٢).

الثاني: مذهب المعتزلة وقالوا: بالتوليد: ومعنى التوليد عندهم أي يوجب فعل لفاعله فعلاً آخر، كحركة اليد والمفتاح، والنظر فعل للعبد واقع بمباشرة يتولد منه فعل آخر هو العلم، فالملازمة بين النظر والعلم على رأي المعتزلة على طريق التولد، فالقدرة الحادثة عندهم أثرت في وجود النظر، والنظر أوجب لفاعله علماً بالنتيجة^(٣).

الثالث: مذهب الحكماء وهم يرون أن الملازمة بين النظر والعلم متحققة بطريق الفيض بكمال الاستعداد من واهب الصور، فالعقل إذا استعد للعلم بتمام النظر وجب عليه الفيض من واهب الصور المسمى عندهم بالعقل الفيض^(٤).

(١) ينظر: المصدر نفسه: ٥٧/١ وما بعدها.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٥٩/١.

(٣) ينظر: المواقف، ص ٢٧، وأشرف المقاصد في شرح المقاصد: ٥٨/١ وما بعدها.

(٤) ينظر: المواقف، ص ٢٨، وأشرف المقاصد في شرح المقاصد: ٥٩/١.

- المبحث الثاني -

حكم النظر وكونه طريق المعرفة (معرفة الله سبحانه)

إن من القضايا المتعلقة بالنظر حكمه وكونه لمعرفة الله سبحانه وتعالى، ومن هنا تعرض المتكلمون لهاتين القضيتين، وسأتناولهما في هذا المبحث .

المطلب الأول: حكم النظر .

ذهب عامة المتكلمين من أهل السنة والجماعة إلى القول بوجوب النظر لكونه طريقاً لمعرفة الله سبحانه وتعالى، ومن هنا قال إمام الحرمين : النظر الموصل إلى المعارف واجب، ومدرك وجوبه الشرع وجملة أحكام التكليف متلقاة من الأدلة السمعية والقضايا الشرعية^(١)، وليس ببعيد عن هذا مذهب الإيجي إذ يقول: النظر في معرفة الله تعالى واجب إجماعاً^(٢) .

ويفهم من هذا إن الإيجي ينقل الإجماع على ذلك، ويؤكد في موضع آخر وهو يعني به اتفاق أئمة الكلام من أهل السنة على وجوب النظر في معرفة الله تعالى ومستنده في ذلك الوجوب الأدلة الشرعية^(٣) .

ويصف الرازي القول بوجوب النظر بكونه مشهوراً إذ يقول: المشهور في بيان وجوب النظر أن معرفة الله تعالى واجبة ولا يمكن تحصيلها إلا بالنظر وما يتوقف الواجب المطلق عليه، وكان مقدوراً للمكلف فهو واجب^(٤) . ويستدل الرازي على وجوب النظر بمجموعة من الأدلة منها :

(١) الإرشاد إلى قواطع الأدلة، ص ٢٩ .

(٢) المواقف، ص ٢٨ .

(٣) ينظر: العقائد العضدية بشرح الدواني، ص ٧، ٢٨، ٢٩ .

(٤) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، ص ٢٦ .

(١) إن الله سبحانه أمر بصريح النظر في آيات عدة كقوله تعالى : (أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ)^(١) ، وقوله تعالى : (قُلْ أَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ)^(٢) .

(٢) إن الله سبحانه ذكر التفكير في معرض المدح، فقال (إِنَّكَ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَبْصَارِ)^(٣) ، وضم أيضاً المعرضين بقوله : (وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ)^(٤) ^(٥) .

(٣) قال تعالى : (افلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا)^(٦) .

هو خطاب يأمر الشاكين بنبوة سيدنا محمد (ﷺ) بأن ينظروا ويتفكروا في الدلائل الدالة على صحة نبوته والتدبر: هو عبارة عن النظر في عواقب الأمور، وعليه ففي الآية دلالة على وجوب النظر والاستدلال^(٧) .

(٤) قوله تعالى : (قل إنما امرت أن اعبد الله ولا أشرك به^ع إليه أدعوا وإلىه^ع معاب^(٨)) ، وفي الخطاب فائدة إن عبادة الله تعالى لا تكمل إلا بعد معرفته ولا سبيل

(١) سورة الأعراف : من الآية (١٨٥) .

(٢) سورة يونس: من الآية (١٠١) .

(٣) سورة آل عمران: من الآية (١٣) .

(٤) سورة يوسف: الآية ١٠٥ .

(٥) ينظر: مفاتيح الغيب : ٨٣/٢ - ٨٤ .

(٦) سورة النساء : الآية (٨٢) .

(٧) ينظر: مفاتيح الغيب : ١٠٥/١٠ .

(٨) سورة الرعد: من الآية (٣٦) .

إلى معرفته إلا بالدليل، وهذا يدل على إن المرء مكلف بالنظر والاستدلال في معرفة ذات الصانع وصفاته، وما يجب ويجوز ويستحيل عليه^(١) .

ولعل التفتازاني قد اطلع على هذه الآراء وغيرها من الأقوال التي صدرت عن المتكلمين وبخاصة متكلمي أهل السنة، فتحصل عنده أنه لا نزاع بين المسلمين في وجوب النظر فيما يوصل لمعرفة الله سبحانه، وان الاتفاق على وجوب ما يتوصل به إلى المعرفة متحقق، ولأن النظر هو الذي يتوصل به إلى المعرفة فهو واجب لكونه مقدمة مقدورة للمكلف يتوصل بها للمعرفة الواجبة مطلقاً^(٢) .

ولقد مضى هذا الحكم حتى عند المتأخرين من متكلمي أهل السنة، إذ يقول الباجوري : أما النظر الموصول لمعرفة الله تعالى فهذا واجب بالاجماع^(٣) .

وإذا علمنا مما تقدم ان المتكلمين يحكمون بوجوب النظر في معرفة الله سبحانه فنحن بحاجة إلى معرفة منشأ الوجوب عندهم، فأما متكلموا أهل السنة والجماعة فذهبوا إلى أن منشأ الوجوب هو الشرع، ومن ذلك ما صرح به إمام الحرمين (رحمه الله)، إذ يقول : شرط الوجوب عندنا ثبوت السمع الدال عليه مع تمكن المكلف من الوصول إليه، فإذا ظهرت المعجزات ودلت على صدق الرسل الدلالات فقد تقرر الشرع واستمر السمع المنبئ عن وجوب الواجبات وحظر المحظورات ولا

(١) ينظر: مفاتيح الغيب : ٤٨/١٩ .

(٢) ينظر: أشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٧٧/١ .

(٣) تحفة المرید على جوهرة التوحيد، ص ٢٢ .

يتوقف وجوب الشيء على علم المكلف به، ولكن الشرط تمكن المخاطب من تحصيل العلم به، فالدال على وجوب النظر والاستدلال من جهة الشرع إجماع الأمة على وجوب معرفة الباري تعالى، وقد استبان بالعقل أنه لا يتأتى الوصول إلى اكتساب المعارف إلا بالنظر، وما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو واجب^(١).

وعليه فيقرر من هذا الكلام أن طريق المعرفة هو النظر، ومن هنا يلزمنا البحث العلمي أن نستوضح هذه المسألة ومن أجل هذا فسأتى على بيانها في المطلب الآتي .

(١) ينظر: الإرشاد إلى قواطع الأدلة، ص ٣١ .

المطلب الثاني : النظر طريق المعرفة .

إن كون النظر طريقاً لمعرفة الله سبحانه مما قال به جمع من المتكلمين وذلك أنهم يعدونه مقدمة مقدورة للمكلف بها يتوصل لمعرفة ما وجب عليه، والقاعدة تقول: ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فلما كانت معرفة الله سبحانه واجبة على المكلف وهي لا تتم إلا بالنظر، فالنظر واجب لكونه طريق المعرفة .

ويؤكد الرازي ذلك في بيان أهمية النظر وفضله في قوله: أعلم أنه سبحانه لما أمر بالعبادة أرفه بما يدل على وجود الصانع وهو خلق المتكلمين وخلق مَنْ قبلهم، فقال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)^(١) ، وهذا يدل على أنه لا طريق إلى معرفة الله تعالى إلا بالنظر والاستدلال^(٢) . فأما وجوب المعرفة عند أهل السنة فمنشؤه الشرع ودليلهم من النص قوله تعالى: (وما كنا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا)^(٣) ، فالخطاب يدل على نفي العقاب قبل بعثة الرسول، ونفي العقاب يستلزم نفي ملزومه، وهو التكليف إذ لا عقاب إلا مع تكليف، ونفي التكليف يستلزم نفي الوجوب قبل الشرع، ومن أدلتهم كذلك قوله تعالى (فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)^(٤) ، والخطاب يتضمن الأمر بالمعرفة، وكل أمر بالمعرفة فهو للوجوب حقيقة، ويستدلون كذلك بالإجماع^(٥) .

وأما عند المعتزلة فوجوب المعرفة حاصل عندهم بالعقل، بمعنى أن العقل هو الذي يثبت ذلك الوجوب من جهة حكمه، بأنه إن لم يعمل الإنسان بمقتضى ذلك الوجوب فهو مذموم عند العقلاء^(٦) .

(١) سورة البقرة : الآية (٢١) .

(٢) ينظر: مفاتيح الغيب : ٧٩/٢ .

(٣) سورة الإسراء : من الآية (١٥) .

(٤) سورة محمد : من الآية ١٩ .

(٥) ينظر: أشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٧٧/١ .

(٦) ينظر: المصدر نفسه : ٧٧/١ - ٧٨ .

ويبني المعتزلة دليلهم على قاعدة وجوب دفع المضار، إذ يقول القاضي عبد الجبار: إن الله تعالى عرّفنا وجوب النظر في معرفته تعالى من حيث قرر في العقول وجوب التحرز من المضار بالوجه الذي يمكن التحرز منه، فإذا وردَ الخاطر على المكلف العاقل فلا محالة أنه يخاف خوفاً لا يتحرز منه في ظنه إلا بالنظر، فيجب أن يعلم وجوب ذلك عليه، كما يعلم بعقله وجوب التحرز من سائر المضار^(١).

إنّ استدلال المعتزلة لم يسلم من النقد إذ ردّه نظار أهل السنة والجماعة بقولهم: الخوف الذي أقام عليه المعتزلة دليلهم لا ينفيه طلب المعرفة حتى يكون طلبها واجباً، بل الخوف باقٍ على حاله عند طلب المعرفة لاحتمال وقوع الخطأ في النظر، فيكون الحاصل الجهل المركب، ولاحتمال عدم العثور على وجه الدلالة فيبقى الناظر في الجهل البسيط، فطلب المعرفة الذي هو المقدر للمكلف لا يجعله في مأمن فلا يكون واجباً عقلاً^(٢).

المطلب الثالث : مناقشة المخالفين في اعتراضاتهم .

اعترض المخالفون على أدلة المتكلمين من أهل السنة، وعلى قولهم بوجوب النظر للوصول إلى المعرفة، وإتماماً لهذا المبحث أعرض بعض اعتراضات المخالفين مشفوعة بأجوبتهم .

الاعتراض الأول :

إنّ المخالف قد يعترض وينازع في إمكان وجوب تلك المعرفة ويدعي عدم صحة هذا الإمكان لما فيه من تحصيل الحاصل، أو تكليف الغافل، إذ لو تعلق وجوب المعرفة بالعارف لكان إيجاب المعرفة عليه تكليف بتحصيل الحاصل الذي هو المعرفة وهذا محال، ولو تعلق بغير العارف لكان إيجاب المعرفة عليه تكليف للغافل إذ الجاهل غافل عن المعرفة، فتكليفه بها تكليف للغافل، وتكليف الغافل محال، فإمكان وجوب المعرفة محال لتأديته إلى أحد هذين المحالين^(٣).

الجواب:

إن الوجوب توجه لغير العالم وليس في ذلك تكليف الغافل، لأنه لا غفلة مع فهم المكلف الخطاب،

(١) المغني في أبواب التوحيد والعدل : ٤٣٦/١٢ .

(٢) ينظر: أشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٧٨/١ .

(٣) ينظر: المواقيف، ص ٢٩، وأشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٧٨/١ .

وإنما تكليف الغافل أن يكلف من لا يفهم الخطاب، فإن قيل للمكلف أنك مكلف بأن تعلم تصوراً وتصديقاً إن للعالم صانعاً قادراً قديماً فإنما يكون ذلك من تكليف الغافل إذا لم يسمع هذا الخطاب أو سمعه ولم يفهمه، وأما إن فهمه وعلم بثبوت هذه الأوصاف لصانع العالم فليس هذا من تكليف الغافل، فظهر أن مبنى الاعتراض على المغالطة فهو مردود (١).

الاعتراض الثاني :

إن الاعتراض قد يتوجه إلى الدليل من النص والإجماع، فيقال: إن النص دلالاته ظنية لاحتمال أن يكون الأمر فيه للندب وليس للوجوب، والإجماع كذلك فهو ظني الدلالة، لأن نقله بالأحاد والظن لا يعتمد في اليقينيات. ثم إن الإجماع إنما انعقد على عدم وجوب المعرفة بالنظر، لأن السلف كانوا يكتفون ممن يريد الدخول في الإسلام بمجرد التقليد لقواعد الدين، والإقرار بكلمتي الشهادة، بل إن النبي (ﷺ) أقرَّ إيمان العوام وهم الأكثرون مع عدم الاستفسار عن الدلائل (٢).

الجواب:

أما فيما يتعلق بجعل النص ظنياً وكذا الإجماع، فالوجوب الشرعي يكفي فيه الظن فلا محلَّ لاعتراضكم، وأما المعارضة بأن الإجماع منعقد على الاكتفاء بالتقليد فلا نسلم به إذ المنقول عن السلف أنهم كانوا يكتفون بالمعرفة الحاصلة من الأدلة الإجمالية على ما أشير إليه بقوله تعالى: (وَكَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لِيَقُولَنَّ اللَّهُ فَاَنَّى يُؤْفَكُونَ) (٣)، أو كما استدلت الأعرابي بقوله: الأثر يدل على المسير أسماء ذات أبراج، وأرض ذات فجاج لا تدل على اللطيف الخبير، فالحق أن المعرفة بدليل إجمالي فرض عين لا مخرج عنه لأحد من المكلفين، وبدليل تفصيلي يمكن معه من إزالة الشبه والزام المنكرين وإرشاد المسترشدين فرص كفاية لا بد من أن يقوم به البعض (٤).

الاعتراض الثالث :

يتوجه هذا الاعتراض إلى ما ذهب إليه الموجبون للنظر في قولهم: النظر مقدمة للمعرفة الواجبة بحيث لا يمكن حصولها عند تخلفه بأن لا يُسلم لهذا، لأن المعرفة قد تحصل بالتعليم وبالإلهام، وبالمجاهدة، وتصفية الباطن، فإذا كانت المعرفة يصح أن تكون عن هذه الأشياء لم تتوقف على النظر فلا يكون مقدمة لها يجب بوجوبها (٥).

(١) ينظر: أشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٨٠/١ .

(٢) ينظر: المواقف، ص ٩، وأشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٧٩-٧٨/١ .

(٣) سورة العنكبوت : الآية (٦١) .

(٤) ينظر: المواقف، ص ٢٩-٣٠، وأشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٨٠/١-٨٢، وينظر: حاشية الدسوقي على أم

البراهين، ص ٥٢ .

(٥) ينظر: المواقف، ص ٣٠، وأشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٧٩/١ .

الجواب :

إن كل هذه الأمور التي نُكرت وُعِدت طرقاً للمعرفة فإنها لا تكون كذلك إلا بمعونة النظر، ومن المعلوم بالضرورة أن تحصيل غير الضروري من العلوم يفتقر إلى نظر، فأما التعليم فهو نظر ظاهر إذ لا يعدو كونه إعانة للعقل في الإرشاد إلى المقدمات، ودفع الشكوك والشبهات وعليه فلا يتم التعليم مجرداً عن النظر، وأما الإلهام فإن صاحبه لا يثق به طريقاً للمعرفة حتى يعلم أنه من الله تعالى، ولا يتم ذلك إلا بالنظر، وأما تصفية الباطن فإنه لا عبرة به إلا بعد أن تطمئن النفس بصحة المعرفة المتحصلة منه ولا تطمئن النفس إلا بعد النظر^(١).

الاعتراض الرابع :

ذهب أصحاب هذا الاعتراض إلى عدم التسليم بالقاعدة التي اعتمدها الموجبون للنظر، وقالوا: لا نسلم أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب^(٢).

الجواب :

إن من المعلوم بصريح العقل أن المعرفة غير مقدورة بالذات بل بإيجاد السبب، فإيجابها، إيجاب لسببها، كمن يُؤمر بالقتل فإنه أمر بمقدوره وهو ضرب السيف قطعاً، فإن هذا هو المنقَرَر في العرف الشرعي واللغوي، فكذا إيجاب المعرفة إنما فيه إيجاب لسببها المقدر وهو مباشرة النظر^(٣).

الاعتراض الخامس :

ويتوجه هذا الاعتراض إلى أصل الاشتغال بالنظر والاستدلال والبحث عن دلائل التوحيد، إذ يرى أصحاب هذا الاعتراض أن هذا الفعل بدعة بدعوى أنه لم ينقل عن النبي (ﷺ) ولا عن الصحابة (رضي الله عنهم)، الاشتغال بذلك، وكل بدعة مردودة لقول النبي (ﷺ) " من أحدث في ديننا ما ليس منه فهو رد "^(٤)، فالبحث عن معرفة الله سبحانه وتعالى عن طريق النظر مردود، لأنه من البدع المستحدثة^(٥).

الجواب :

إن البحث عن دلائل التوحيد والنبوة وإقرارها على الخصوم والمنكرين مما توافر فيه النقل عن النبي (ﷺ) وعن الصحابة (رضي الله عنهم)، والقرآن الكريم مشتمل على الكثير من النصوص التي تأمر بتتبع الدلائل والنظر فيها، وغاية الأمر أن الصحابة ومن تبعهم بإحسان لم يدونوا في هذا السياق شيئاً ولم يشتغلوا بتحريـر

(١) ينظر: المواقف، ص ٣٠، وأشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٨١/١ .

(٢) ينظر: المواقف، ص ٣٠ .

(٣) ينظر: المواقف، ص ٣٠، وأشرف المقاصد في شرح المقاصد : ٨١/١ .

(٤) ينظر: اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة و رد محدثات الأمور، رقم الحديث (١١٢٠)، ص ٢٧٦ .

(٥) ينظر: المواقف، ص ٣٠ .

الاصطلاحات وتقرير المذاهب وتبويب المسائل وتفصيل الدلائل، ولم يبالغوا في تطويل الشروح، وذلك لاختصاصهم بصفاء النفوس، ومعاصرة زمن الوحي والتمكن من مراجعة من يفيدهم كل حين^(١).

(١) ينظر: المصدر نفسه، ص ٣٠-٣١.

- الخاتمة -

تعارف الباحثون على تدوين ما تحصل لديهم من ملاحظات واستنتاجات ظهرت لهم بعد التدقيق والتأمل في المسائل والقضايا التي تناولوها في أثناء بحثهم، وقد اتضح لي بعد هذه الجولة الفكرية في مفهوم النظر وما يتعلق به من مسائل ما يأتي:

إن المتكلمين سائرون مع مقاصد علم الكلام العامة، ولهذا نجدهم قد غنوا عناية كبيرة بمبحث النظر، إذا كان من مقاصد علم الكلام الاستدلال على العقائد .

ومع إن الفطرة السليمة تهدي صاحبها إلى الإيمان بوجود الله تعالى رأى المتكلمون ضرورة انضمام الحركة العقلية إلى هذه الفطرة، فعملوا على تعضيد المعرفة الفطرية بالمعرفة العقلية، "فإذا انضمت إلى الفطرة مجموعة من الدلائل المؤكدة للمعتقدات والدالة على صحتها كان الإيمان بهذه المعتقدات أثبت واليقان بها أرسخ، إذ الفطرة مما يتأثر بالموثرات بدليل حديث النبي (ﷺ) (كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)^(١) ، فدل فعل المتكلمين من تقويتهم للمعرفة الفطرية بمعرفة عقلية على قدرتهم في فهم النفس الإنسانية وإدراك حاجتها إلى ما يدفعها نحو تحصيل السكون والطمأنينة ومعرفة المجهول بعد النظر في المعلوم"^(٢) .
وقد تجلت لي في أثناء البحث مجموعة من الاستنتاجات أجمالها في الآتي :

- (١) إن مبحث النظر مبحث مشترك بين المتكلمين جميعاً من معتزلة وأشاعرة وماتريدية، فكلهم قد تكلم عليه وبحثوا فيه، وضبطوا مسأله .
 - (٢) ترد بعض الاختلافات في بعض مسائل هذا المبحث بين أصحاب المذاهب الكلامية ومن ذلك إن غالب متكلمي أهل السنة والجماعة جعلوا أصل وجوب المعرفة شرعي، فيما ذهب المعتزلة إلى القول: إن منشأ هذا الوجوب هو العقل
 - (٣) إن الدعوة إلى النظر والتفكير والاستدلال لم تكن من ابتداع المتكلمين في أصل الفكرة، فالقرآن الكريم أمر بذلك في آيات عدة واضحة السياق .
 - (٤) إن التعريف الاصطلاحي للنظر له صلة بالمعنى اللغوي للفظة النظر .
 - (٥) انه ليس كل نظر يفيد العلم المطلوب، وإنما الذي يفيد العلم منه ما كان صحيحاً مقروناً بشروطه .
 - (٦) إن الاعتراضات التي وُجّهت إلى القائلين بوجوب النظر في التوصل إلى معرفة الله سبحانه لا تقوى على نقض هذا الحكم ولا على رد أدلته، وقد أجاد متكلموا أهل السنة والجماعة في الإجابة على هذه الاعتراضات .
- والحمد لله على فضله والصلاة والسلام على رسوله ونبيه محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم .

(١) صحيح البخاري بشرح فتح الباري : ٢٨١/٣ .

(٢) ينظر: النظر في علم الكلام على ضوء مقاصده، بحث منشور في مجلة كلية العلوم الإسلامية، عدد ١٨، القسم ٢، ص ٩٣٧ .

المصادر

١. الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك الجويني (ت ٤٧٨هـ)، ت. أسعد تميم، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ٣، ١٤١٦هـ. ١٩٩٦م .
٢. أشرف المقاصد في شرح المقاصد، احمد بن محمد بن محمد بن يعقوب الولايلي المكناسي، المطبعة الخيرية، ط ١، ١٣٢٥هـ .
٣. أم البراهين بحاشية الدسوقي، الإمام الشيخ محمد السنوسي المالكي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت . لبنان، (د.ت) .
٤. تاج العروس من جواهر القاموس، السيد محمد مرتضى بن محمد الحسيني الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت . لبنان، ١٤٢٨هـ. ٢٠٠٧م .
٥. تأويلات أهل السنة، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي (ت ٣٣٣هـ)، ت. جاسم الجبوري، ط ١، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٤٠٢هـ. ١٩٨٣م .
٦. التحرير والتنوير، الإمام الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع، ط ١٠ مكرر، تونس، ١٩٩٧م .
٧. تحفة المرید على جوهرة التوحيد، شيخ الإسلام إبراهيم الباجوري، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ١٣٤٣هـ .
٨. تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير المنار، السيد الإمام محمد رشيد رضا (ت ١٩٣٥هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، بيروت . لبنان، ١٤٢٦هـ. ٢٠٠٥م .
٩. التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، الإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي (ت ٦٠٦هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، بيروت . لبنان، ١٤٢٥هـ. ٢٠٠٤م .
١٠. حاشية الدسوقي على أم البراهين، العلامة المحقق الشيخ محمد الدسوقي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت . لبنان، (د.ت) .
١١. روح البيان في تفسير القرآن، الشيخ إسماعيل حقي بن مصطفى الحنفي الخلوتي اليرسوي (ت ١١٢٧هـ)، ضبطه عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت . لبنان، ١٤٢٤هـ. ٢٠٠٣م .
١٢. روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (ت ١٢٧٠هـ)، ضبطه علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، ط ٢، بيروت . لبنان، ١٤٢٦هـ. ٢٠٠٥م .
١٣. شرح الدواني على العقائد العضدية، محمد بن أسعد الصديقي الدواني، مجلس التدقيقات الشرعية

- ١٤ . شرح السيد الشريف الجرجاني على المطالع، السيد السند الشريف الجرجاني(ت٨١٦هـ)، مطبعة الحاج محرم أفندي البسنوي، ١٣٠٣م .
- ١٥ . الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، ت. احمد عبد الغفور عطار، دار الكتاب العربي، مصر(د.ت) .
- ١٦ . صحيح البخاري بشرح فتح الباري، ت. عبد الله بن عبد العزيز، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، ط٢، بيروت، ١٤١٠هـ . ١٩٨٩م .
- ١٧ . القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي(ت٨١٦هـ)، مطبعة السعادة، مصر(د.ت) .
- ١٨ . لسان العرب، العلامة أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفرقي المصري، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت . لبنان، ١٣٧٥هـ . ١٩٥٦م .
- ١٩ . لوامع الأسرار في شرح مطالع الأنوار، قطب الدين محمد بن محمد الرازي التحتاني(ت٧٦٦هـ)، مطبعة الحاج محرم أفندي البسنوي، ١٣٠٣هـ .
- ٢٠ . اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت . لبنان، ١٤٢٧هـ . ٢٠٠٦م .
- ٢١ . مجموعة رسائل الإمام الغزالي، حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد الغزالي(ت٥٠٥هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، ط١، بيروت . لبنان، ١٤٢٧هـ . ٢٠٠٦م .
- ٢٢ . محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، فخر الدين محمد بن عمر الرازي،(ت٦٠٦هـ)، المطبعة الحسينية المصرية، ط١، مصر ١٣٢٣هـ .
- ٢٣ . مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، دار الرسالة، الكويت، ١٤٠٣هـ . ١٩٨٣م .
- ٢٤ . معالم أصول الدين، الإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي ت (٦٠٦هـ)، المطبعة الحسينية المصرية، ط١، مصر، ١٣٢٣هـ .
- ٢٥ . المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ترتيب إبراهيم مصطفى وآخرون، دار الدعوة، اسطنبول،
- ٢٦ . معجم تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن احمد الأزهرري(ت٣٧٠هـ)، ت. د.رياض زكي، دار المعرفة، ط١، بيروت . لبنان، ١٤٢٢هـ . ٢٠٠١م .
- ٢٧ . معجم مقاييس اللغة، أبو الحسن احمد بن فارس بن زكريا(ت٣٩٥هـ)، (ت)عبد السلام محمد هارون، دار الكتب العلمية، إيران، ١٣٨٩هـ .
- ٢٨ . المغني في أبواب التوحيد والعدل، القاضي أبو الحسن عبد الجبار بن احمد بن عبد الجبار الأسد آبادي المعتزلي(ت٤١٥هـ)، ت: د.خضر محمد بنها، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت . لبنان، ١٤٣٣هـ . ٢٠١٢م .

٢٩. الموافق في علم الكلام، القاضي عضد الدين عبد الرحمن بن احمد الإيجي، عالم الكتب، بيروت - لبنان، (د.ت) .
٣٠. النظر في علم الكلام على ضوء مقاصده، بحث منشور في مجلة كلية العلوم الإسلامية، د.محسن قحطان حمدان، العدد (١٨) القسم الثاني، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .
٣١. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي (ت٨٨٥هـ)، دار الكتب العلمية، ط٣، بيروت - لبنان، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م) .

Abstract

What attracts my attention is the study of consideration (to arrange what is known intellectually to reach to what is unknown) to speakers (scientists of beliefs) as it made me contemplate on it accurately and my aim in this is to know the reason for which the speakers give their attention and care for it , trying to clarify from their books the purpose to make this section one of the advanced studies to them .

The idea of writing a study about (consideration) was not absent from the intellectual due to what I saw of speakers' interest in this issue as they made it one of the first issues they take to study in their works as it relates to faith in Allah Almighty and to infer its existence through its effects , as it means to the speakers to be seen who is in charge in the directory to convey to science by God , meaning that the directories to be followed and meditated on and observing the effects of workmanship lead to knowledge of the existence of manufacturer ,creator and mastermind and this inference is necessary for recognition that the universe could not exist without a maker, inferred approval and created by a manufacturer and creator .

Hence we realize the importance of this topic and speakers for this reason expanded in its research in terms of conventional meaning ,as well as many other ways ,as discussed in the necessity of commissioning consideration to reach to knowledge of God ,and answered many questions related to it ,including :

Is commissioning obligatory binding to the general public or is it limited to private ? Is it beneficial to consider science or do not benefit it? Is the knowledge of God Almighty in evidence is due or not ?the origin of this obligatory ? Shara or the mind? And other matters relating to the consideration, not only that but speakers answered all the objections and the problems presented by opponents and opposed by them the evidences quoted and relied upon the judgment in obligatory consideration whether these objections were headed to Sharia texts which they quoted as evidence by or to the consensus which they said or to the mental rules by which they strengthened their evidences .